

اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ يَأْتِيَنِي
شَرٌّ مِّنْ قَبْلِهِ وَمِنْ بَعْدِهِ وَمِنْ مَعْنَاهِ

جريدة رسمية للحكومة المصرية

أظهر الصورة الأخيرة جميع التعبارات الخمسة بالاشتراكات ونشر الاعلامات القانونية

(العدد ٨٢) يوم الخميس ١٥ ذي الحجة سنة ١٣٣٧ - ١١ سبتمبر سنة ١٩١٩ (السنة التاسعة والثلاثون)

<p>مرسوم بتغيير اسم شركة مساهمة عن سلطان مصر</p> <p>بعد الاطلاع على المرسوم الصادر بتاريخ ١ يوليه سنة ١٩١٩ بتأسيس شركة مساهمة تدعى : "بنك الاتحاد المصري" (اليانس بنك أوف إيجيت) ؛</p> <p>ويمض الاطلاع على القرار الصادر بالإجماع من الجمعية العمومية غير العادية لمساهمين بتاريخ ٢٨ أغسطس سنة ١٩١٩ يطلب إيدال التسمية السابقة (ها باسمة أخرى وهي : "بنك الاتحاد البريطاني" (ريتش اليانس بنك) ؛</p> <p>وبناء على ما عرضه عليها وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،</p> <p>ومنها مهامها :</p> <p>مادة ١ - الشركة المساهمة السابقة : "بنك الاتحاد المصري" (اليانس بنك أوف إيجيت) يطلق عليها من الآن فصاعداً اسم "بنك الاتحاد البريطاني" (ريتش اليانس بنك) .</p> <p>٢ - على وزير المالية تنفيذ مرسومها هذا .</p> <p>صدر برأى رئيس مجلس في ٢٨ أغسطس سنة ١٩١٩</p> <p>فؤاد</p> <p>بأمر المخفرة السلطانية</p> <p>وزير المالية رئيس مجلس الوزراء محمد سعيد يوسف وهبة</p>	<p>إرادات سلطانية - قوانين - من اسم هالية - قرارات</p> <p>ملخص</p> <p>قانون نمرة ١١٩٦ لسنة ١٩١٩ بتغيير رسوم مزقة عل ضرائب الأطيان بدورية الدقهلية .</p> <p>مرسوم بتغيير اسم شركة مساهمة .</p> <p>مرسوم بتعيين نائب أجنبي لمحكمة طنطا الأهلية .</p> <p>مرسوم بترقية ونقل وتعيين فضاعة بالمحاكم الشرعية .</p> <p>مرسوم بشأن توسيع مصرف دائرة البحروتفوية جسر النيل الغربي المدفن في سنة ١٩١٨ بناحيتي زارة البحروالنجيلة ببركة كرم حماده بديرية البحيرة .</p> <p>الإفادة في وظيفة مستشار وزارة الداخلية .</p> <p>إعلان عن مبيع القمم المنصل للرغوفة المزيلة بالاسكندرية .</p> <p>ملحق</p> <p>مرسوم بشأن تحويلة جسر النيل الشرقي إلى انتنت فيما باشا الجديدة المنشئ في سنة ١٩١٧ بناحية شريف ببركة قويستاب بديرية المنوفية .</p> <p>ديوان حكير الأئمة</p> <p>بأمر حضرة صاحب العظمة مولانا السلطان بشكر كير أمانا، الحضره العظامه السلطانية حضرات المهدين الدين رفعوا تهانيم بمناسبة عبد الأضحى المبارك .</p> <p>الديوان العالى السلطانى</p> <p>تعلف مولانا السلطان العظيم فأصر بالحقيقة الأولى من شأنه عن العظيم الشان على حضرة ماحب الدولة محمد سعيد باشا رئيس مجلس الوزراء .</p> <p>تعلف مولانا السلطان العظيم فأصر بذلك أسليل عن العظيمة الزاده في الكتاب الشرقي لاستوت لغير من الجلس البريطاني .</p> <p>قانون ثورة ١٠ لسنة ١٩١٩</p> <p>بتغيير رسوم مزقة عل ضرائب الأطيان بديرية الدقهلية</p> <p>نحو سلطان مصر</p> <p>بعد الاطلاع على المادة ٣٥ من القانون العالى الصادر في أول يوليه سنة ١٩١٢ ،</p> <p>وعلى قرار مجلس مديرية الدقهلية الصادر في ٢٧ مايو سنة ١٩١٩ ،</p> <p>وبناء على ما عرضه عليها وزير الداخلية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،</p> <p>ومنها مهامها :</p> <p>مادة ١ - يضاف على الضريبة المقررة على الأطيان بمديرية الدقهلية الرسوم المزقة التي قررها مجلس المديرية بنسبة خمسة في المائة لمدة تسع سنوات ثلاثة أشهر اعتبارا من أول يناير سنة ١٩٢٠ لغاية آخر مارس سنة ١٩٢٥ .</p> <p>٢ - تحصل الرسوم المذكورة في كل سنة مع أقساط الأبراج وبنيتها .</p> <p>٣ - على وزير الداخلية والمالية تأمين هذا القانون كل منها فيما يخصه .</p> <p>صدر برأى رئيس مجلس في أول ذى الحجة سنة ١٣٣٧ (٢٨ أغسطس سنة ١٩١٩)</p> <p>فؤاد</p> <p>بأمر المخفرة السلطانية</p> <p>وزير المخفرة رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية محمد سعيد يوسف وهبة</p>
--	--